

إذا سهى الإمام فذكره المأمور ولم يستجب له ما الواجب على المأمورون في هذه الحالة | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

احسن الله اليك. هذا سائل يقول امام في اخر ركعة سجد سجدة واحدة فقط. ثم سلم وتم تذكيره لا يعلم ما هو الذي سهى عنه. وبعد التسليم سجد للسهو. هل فعله صحيح؟ وهل المفهوم خلفه اذا ذكره ولم يستجب - 00:00:00

السيدة الباقيه ام يتبع الامام؟ نعم اما كما ذكرت اذا كان الامام ترك سجدة كاملة ولم يسجد وسيسجد سوف نقول هذا غير صحيح وفعل وهذا لا يكفي في صحة صلاته - 00:00:20

بل يجب عليه ان يسجد السجدة التي تركها ثم يتشهد ثم بذلك يسلم ثم يسجد السهو ثم يسلم مرة ثانية هذا هو الواجب واما الواجب عليك والمأولين اذا نبهتموه ولم يتتبه ان تخبروه بما ترك وان يقول له احدثهم يا - 00:00:33

ان بقي سجدة كاملة لم تسجدها بقى سجدة لم تسجدا ثم يخبره انه يجب عليه يسجد. فان امتنع ولم يسجد ولم يأخذ بقول ولذلك المنبه نقول يلزم المأمورين ان يسجدوا سجدة واحدة ويتشهد ثم بعد ذلك يسلم ويتسجد السهو ثم يسلم - 00:00:53 لوحدهم ويكون في حكم المفارقين لهذا الامام. ومن انصرف ولم يقض هذه السجدة فيلزمهم ان يعيد الصلاة كاملة اذا طال الوقت يلزمهم ان يعيد الصلاة كاملة - 00:01:13